

أحكام القرآن

. @ 28 @

الثالثة قوله تعالى (! !) إلى (! !) [طه 13] .

الرابعة (! !) إلى (! !) [ق 394] .

الخامسة قوله تعالى (! !) إلى (! !) [الروم 1718] .

السادسة قوله تعالى (! !) [الإنسان 2526] الآية وقد جاء ذكر بعض الصلاة فيها وهذه الآيات الست هي المستوفية لجميعها وكل آية منها تأتي مشروحة في مكانها إن شاء الله تعالى \$ المسألة الثالثة \$.

اختلف في تفسير هذه الآية على ثلاثة أقوال .

الأول أنها تضمنت صلاة الغداة وصلاة العشي ؛ قاله مجاهد .

الثاني أنها تضمنت الظهر والعصر والمغرب ؛ قاله الحسن وابن زيد .

الثالث تضمنت الصلوات الخمس ؛ قاله ابن عباس ومجاهد .

واختلفوا في صلاة طرفي النهار وصلاة الليل اختلافا لا يؤثر فتركنا استيفاءه والإشارة إليه أن طرفي النهار الظهر والمغرب .

الثاني أنهما الصبح والمغرب .

الثالث أنها الظهر والعصر وكذلك أفردوا باختلاف زلفا من الليل فمن قائل إنها العتمة ومن قائل إنها المغرب والعتمة والصبح \$ المسألة الرابعة \$.

لا خلاف أنها تضمنت الصلوات الخمس فلا يضر الخلاف في تفصيل تأويلها بين الطرفين والزلف فإذا أردنا سلوك سبيل التحقيق قلنا أما من قال إن طرفي النهار الصبح والمغرب فقد أخرج الظهر والعصر عنها .

وأما من قال إنها الصبح والظهر فقد أسقط العصر